



الرقم:

التاريخ: ١٤٢٦ / ٨ / ١

المرفقات:

ا-ضوابط القبول للمستفيدين في الجمعية

- 1- التسجيل في الجمعية لمن هم ساكنين داخل نطاق عمل الجمعية سكننا دائماً (مركز حقال وتوابعه) ولا يقبل من مكان سكنه في إحدى المدن مثل / جدة ومكة والطائف والليث وأضم.... الخ إلا بعد سكنهم وأسره داخل نطاق الجمعية وإحضارهم مشاهد لا أبنائهم وبناتهم من مدارس البنين والبنات بمركز حقال
- 2- يستثنى مما سبق من كانت له مراجعات لمستشفى في إحدى المدن تضطره لقضاء وقت معين في المدن وسكنه واستقراره لا يزال بمركز حقال
- 3- يتم تجديد البحث سنوياً بداية من محرم لجميع المستفيدين
- 4- من ثبت مزاولته نشاط تجاري ويملك سجلاً تجارياً ومحلات تجارية ومؤسسات (وناقلات وأراضي وعقارات ومعدات و ايتات و قلابات وعمائر ومحطات للوقود ومطاعم وبناشير وورش) يستبعد فوراً من الجمعية
- 5- الأوراق المطلوبة من المستفيد / إثبات الدخل، الهوية، سجل الأسرة، مشهد شيخ، مشهد أمام مسجد، مشاهد مدارس بنين وبنات، تقرير طبي للمرضى والمعاقين

ب- ضوابط تصنيف المستفيدين

- 1- دخل المستفيد من الضمان والتقاعد ونحوه
  - 2- التزامات شهرية من إيجار وتكلفة علاج مستمرة ونحوه
  - 3- قدرت الجمعية مصروف الفرد الواحد (١٠٠٠) ريال شهرياً مضروباً في عدد أفراد الأسرة شاملة الماء والكهرباء
  - 4- يخصم من الدخل الإجمالي للمستفيد التزامات الشهرية ومصاريف الأسرة
- فان تجاوز الفائض من الدخل ٣٠٠٠ ريال لا يقبل في الجمعية وان كان أقل من ٣٠٠٠ يقبل في الجمعية ويصنف حسب الآلية التالية:
- أ- الأيتام والأرامل والعجزة والمعوقين والمرضى
  - ب- فقراء أسر لديهم دخل لا يكفي لجميع المصروفات
  - ج- فقراء أسر لكن حالتهم المعيشية جيدة مقارنة بغيرهم من الفقراء

ج - ضوابط برنامج تفريج كرية

- 1- الكرب التي يتم دعمها من الجمعية / حريق منزل - احتراق سيارة المستفيد الأول (عائل الأسرة) - إجراء عملية جراحية - إكمال بناء منزل



الرقم: .....

التاريخ: ١٠ / ١١ / ١٤٣٦ هـ

المرفقات: .....

٢- لا يتم دعم المستفيد صاحب الكربة إلا بعد وقوف الباحث الاجتماعي وأحد أعضاء مجلس الإدارة وتعبئة

نموذج البحث وإقرار من قبل مجلس إدارة الجمعية

٣- السقف الأعلى للدعم مساعدة مقطوعة (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال

د - ضوابط دعم الشباب المتزوجين

١- أن يكون الشاب ضمن المستفيدين من الجمعية

٢- أن يكون زواج الشاب الأول

٣- أن لا يكون تم دعمه سابقاً

٤- أن لا يكون قد مر على تاريخ العقد أكثر من سنة

٥- أن يرفق عقد النكاح وسجل الأسرة مضاف فيه الزوجة

هـ - ضوابط ترميم المنازل

١- وقوف الباحث الاجتماعي وتعبئة النموذج المطلوب ثم إقراره من مجلس الإدارة

٢- ألا يقل عدد الأسرة عن (٤) أفراد

٣- يتم التنسيق مع البلدية والمركز قبل الشروع في الترميم

ع - ضوابط بناء منازل

١- يتم الموافقة على بناء منزل مستفيد من الجمعية بعد وقوف الباحث الاجتماعي واحد

أعضاء مجلس الإدارة وان يكون المنزل آيل للسقوط وغير صالح للسكن أو تقرير الدفاع

المدني أو عدم تملك المستفيد لمنزل داخل حدود المركز ويتم إقراره من مجلس الإدارة

وإدراجه ضمن المحتاجين لبناء الوحدات السكنية وأن لا يقل عدد أفراد الأسرة عن (٥)

أفراد ويستثنى من ذلك أرملة تعول أيتام ويتم التنسيق مع المركز والبلدية قبل الشروع في

البناء

و- ضوابط برنامج إدخال التيار الكهربائي

١- أن يكون المنزل الذي سيدخل له تيار كهربائي هو منزل المستفيد الوحيد ولا يملك منزلاً به تيار

كهربائي

٢- يحق للمستفيد دعم واحد فقط لإدخال التيار كهربائي عداد كهرباء بقوة (٣٠ أمبير)

٣- وقوف الباحث الاجتماعي ورفع مرئياته لمجلس الإدارة الذي يتولى بدوره إقرار الدعم

م- ضوابط برنامج السلل الغذائية

١- يتم عمل مفاضلة بأكثر استحقاق للسلل الغذائية تبني على عدد أفراد الأسرة - والحالة

المعيشية - ومقدار الدخل - والقدرة على الكسب من قبل عائل الأسرة - ويتم استكمال المستفيدين

الآخرين بنفس آلية المفاضلة في صرفيات السلل القادمة



الرقم : .....

التاريخ : ١٠ / ١٠ / ١٤٣٦ هـ

المرفقات : .....

٢- في حالة كون السلل الغذائية أقل من عدد المستفيدين يستثنى المستفيدين الأطفال المعاقين التابعين

لأسرهم ويكتفي بالسلة الغذائية التي صرفت برب الأسرة

ن - ضوابط برنامج الأجهزة الكهربائية

١- يقوم الباحث الاجتماعي بزيارة المستفيدين بمنزلهم وعن طريق البحث الميداني يتم تسجيل نموذج لكل

مستفيد بالنقص والاحتياج بالأجهزة الكهربائية مثل المكيفات والثلاجات ويتم تأمينها وفق إمكانيات الجمعية

ف- ضوابط الدعم النقدي والزكاة الشرعية

١- يتم عمل مفاضلة بحسب عدد أفراد الأسرة والحالة المعيشية والدخل والحالة الصحية

لرب الأسرة ثم يتم توزيع المبالغ بحسب الآلية التي يتفق عليها مجلس إدارة الجمعية

خ- ضوابط مساعدة أسر السجناء

١- بعد التأكد عن طريق الأوراق الرسمية من سجن عائل الأسرة يتم تأمين سلة غذائية شهرية

لأسرة المستفيد

٢- تؤمن أسرة المستفيد بالاحتياج الضروري من الأجهزة من ثلاجة أو مكيفات